المقالة البحثية

منهج الإمام البغوي في عرضه لآيات الأحكام في تفسيره معالم التنزيل
دراسة تطبيقية في تفسير آيات الأحكام

فخري سائيه*، علي ساموه**

* طالب ماجستير في كلية الدراسات الإسلامية- جامعة الأمير سونغكلا- فرع فطاني- مملكة تايلاند

** أستاذ مساعد في كلية الدراسات الإسلامية- جامعة الأمير سونغكلا- فرع فطاني- مملكة تايلاند.

الملخص

إنَّ علم التَّفسير من أشرف العلوم، وطلبه من أفضل القرَب إلى الله تعالى، وكيف لا يكون كذلك، وهو متعلِّق بكلام الله سبحانه وتعالى، وشرف المتعلِّق من شرف المتعلَّق، لذلك عني به العلماء وأفنوا في طلبه أعمارهم، فكثرت فيه مؤلَّفاتهم دون أن يحيطوا به علماً، فهو علم معطاء، لايشبع منه العلماء، بل لهم في ميادينه في كلِّ زمانٍ صولات.

ولقد شرفني أن أسلط الضوء في هذا البحث على إمام جليل ذاع صيته وفاح رياحين تفسيره في الآفاق، المفسر الفقيه الشافعي الإمام البغوي المتوفى سنة 510 هـــ ومنهجه في عرضه لآيات الأحكام، فإن دراسة ذلك يسهم في معرفة الأصول التي بنى عليها المفسر في تفسيره، كما يزود الباحث بالملكات التي يمكنه من خلالها أن يوازن بين الأقوال، ويعرف الصحيح من الضعيف.

الكلمات الرئيسية: المنهج، التفسير، المفسر، الفقه، الأحكام

Article Research

Imam al-Baghawy and his exegetical methodology in display verses of provisions System: An Empirical Study in the interpretation of the verses of the provisionS

Fahkry Saah*, Ali Samoh**

**Graduated student at Islamic studies-Prince Sungkla University-Pattani-Thailand*

***Assistant Professor at Islamic studies-Prince Sungkla University-Pattani-Thailand*

Abstract

Commentary study is one of the noblest studies because it is regarding the holy book "Quran". Seeking in this study is considering one of the best kinds of worshipping god. So, start the Quran has been revealed to the prophet Muhammad peace be upon him scholars didn't stop hardworking for commentary the Quran in right exegetical methodology. Among them, Imam al-Baghawi died in 510 AH.

It is an honor to me to have a study of Imam al-Baghawi and his exegetical methodology in-display verses of provisions.

This study contributes to the knowledge of the origins upon which the interpreter was based in his commentary, as it provides the researcher with the abilities through which he can balance between sayings, and he knows the correct one from the weak.

Keywords: An exegetical, commentary, the interpreter, Jurisprudence, Provisions.

مقدمة

إن أعظم ما تتجه إليه الهمم العالية وتتطلع إليه، هو دراسة القرآن الكريم؛ لأن به تحصل النجاة في الدارين، ومن هنا نجد أن الله تبارك وتعالى قيد لهذا العلم من يقوم به في كل عصر وزمان، وكان اهتمام العلماء رحمة الله عليهم به أيما اهتمام، فألفوا المؤلفات، وكتبوا الكتب، وشرحوا وفصلوا، وكان من بينهم، الإمام البغوي المتوفى سنة عشرة وخمسمئة من الهجرة، الفقيه المفسر الحافظ والذي خاض مضمار تفسير كتاب الله وضرب فيه بسهم وافر فأنتج تفسيره العظيم والمسمى: (معالم التنزيل). وتفسير البغوي من أجود الكتب في مجال تفسير القرآن الكريم بالمأثور، وامتاز عن غيره بمزايا أهلته لهذه المكانة، ففيه الكثير من نفائس العلم التي تحتاج إلى من يلم شتاتها ليستخرج منهج الإمام في كل فن من فنون العلم التي ضمها التفسير، لذلك جاءت رغبتي للمساهمة بشيء بسيط خاص باستخراج منهج الإمام البغوي في تفسير آيات الأحكام.

أسئلة البحث:

1. ماذا يُقصد بمنهج المفسر؟
2. من هو الإمام البغوي، وبم تميز عصره الذي عاش فيه؟
3. ما قيمة تفسير الإمام البغوي (معالم التنزيل) بين أهل العلم؟
4. ماذا يعني آيات الأحكام؟
5. كيف كانت طريقة الإمام البغوي في عرضه لآيات الأحكام من خلال تفسيره (معالم التنزيل)؟

أهداف البحث:

1. التعريف بمنهج المفسر.
2. التعريف بالإمام البغوي، وبيان العصر الذي عاش فيه.
3. التعريف بكتاب (معالم التنزيل) وبيان قيمته عند أهل العلم.
4. توضيح معنى (آيات الأحكام)؟
5. بيان طريقة الإمام البغوي في عرضه لآيات الأحكام من خلال تفسيره (معالم التنزيل).

منهج البحث:

ينتهج البحث بالمنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي ومنهج الاستنباط، وذلك من أجل بيان طريقة الإمام البغوي ومنهجه في استعراض آيات الأحكام من خلال تفسيره (معالم التنزيل)، وبيان قيمة كتابه معالم التنزيل ومنزلته بين أهل العلم.

حدود البحث:

يقتصر البحث على دراسة سيرة الإمام البغوي وعصره الذي عاش فيه، وتفسيره (معالم التنزيل) وبيان قيمته بين أهل العلم. ودراسة منهج الإمام البغوي من ناحية تناوله لآيات الأحكام من خلال تفسيره (معالم التنزيل).

الدراسات السابقة:

لا يوجد بحث سابق يحمل هذا العنوان، وإنما جاءت بحوث متعلقة بالإمام البغوي وكتابه معالم التنزيل، فمن هذه الدراسات:

1. رسالة ماجستير بعنوان ((**البغوي ومنهجه في التفسير**)) مقدمة إلى جامعة أم القرى سنة 1400 هـ، للدكتورة عفاف عبدالغفور حميد، موجودة في مكتبة الملك فهد الوطنية ومركز الملك فيصل.
2. رسالة دكتوراة بعنوان: ((**منهج الإمام البغوي في عرض القراءات وأثر ذلك في تفسيره**)) للدكتور: طلحة بن محمد توفيق بن ملا حسين، مقدمة إلى جامعة أم القرى- مكة- سنة 1422ه.

خطة البحث:

فكان هذا البحث الذي انعقد نظمه في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

- **المبحث الأول: التعريف بالمؤلّف والمؤلَّف** .
- **المبحث الثاني: منهج الإمام البغوي في تفسير آيات الأحكام** .

ثم عقب ذلك خاتمة جاء فيها أهم النتائج التي توصل إليه البحث.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلّف والمؤلَّف

أنجبت بلاد خراسان علماء أفذاذ ومفسرين نجباء أمثال الإمام البغوي الذي ترك موروثاً يستحق الدراسة والاهتمام، لذلك كان من الضروري قبل الولوج في دراسة منهجه الوقوف على ترجمة حياته، والبيئة التي ترعرع فيها كي يساعد ذلك للتعرف على شخصيته، وبيان منهجه العلمي.

هو: أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء نسبة إلى عمل الفراء وبيعها البغوي نسبة إلى بلدة بخراسان بين مرو وهراة يقال لها بغ وبغشور، والبغوي نسبة شاذة على خلاف الأصل. (السمعاني، 1962، ج. 2 ص. 273) الفقيه، الشافعي، المحدث، المفسر، الملقب بمحيي السنة وركن الدين، تفقه على القاضي حسين وسمع منه الحديث. توفي رحمه الله في شوال سنة 510 هـ عشر وخمسمئة من الهجرة بمروروز وقد جاوز الثمانين ودفن عند شيخه القاضي حسين بمقبرة الطالقاني. (الذهبي، 1984، ج. 19 ص. 339)

وعاش الإمام البغوي في بلاد خراسان في القرن الخامس الهجري، في الوقت الذي بلغ الاهتمام بالعلم ذروته في العصر العباسي وشمل ذلك كافة المجالات وأنواع العلوم المختلفة، كما اتسعت حركة التأليف والكتابة.

سيرته العلمية:

كان البغوي إماما في التفسير، إماما في الحديث، إماما في الفقه، عده التاج السبكي من علماء الشافعية الأعلام، وقال: كان إماما جليلا، ورعا، زاهدا فقيها، محدثا مفسرا، جامعا بين العلم والعمل، سالكا سبيل السلف وصنف في تفسير كلام الله تعالى، وأوضح المشكلات من قول النبي صلى الله عليه وسلم وروى الحديث واعتنى به. (الذهبي، 1984، ج. 19 ص. 339)

شيوخه وتلاميذه: أخذ العلم عن أئمة العلماء في زمانه، أشهرهم:

1 - **أبو عمر عبد الواحد المليحي:**

عبد الواحد بن أحمد بن أبي القاسم، الشيخ الصدوق، مسند هراة، سمع أبا محمد المخلدي وأبا الحسن الخفاف وابن أبي شريح، وروى صحيح البخاري عن النعيمي. روى عنه الإمام البغوي وخلف بن عطاء الماوردي وإسماعيل بن منصور المقرئ وغيرهم. قال المؤتمن الساجي: كان ثقة صالحاً، توفي سنة 463هـ، وعمره 96 سنة رحمه الله. (الذهبي، 1984، ج. 35 ص. 234)

2 - **الشيخ الثقة المسند أبو بكر يعقوب بن أحمد بن محمد النيسابوري:**

سمع أبا محمد المخلدي وأبا الحسين الخفاف وأبا نعيم الأزهري، وحدث عنه محمد بن الفضل وغيره. كان صحيح الأصول محتشماً. توفي سنة 466ه. (الذهبي، 1984، ج. 35 ص. 224)

وتتلمذ على يده عدد غير قليل من التلاميذ، من بينهم:

1 أبو منصور محمد بن أسعد العطاردي:

محمد بن أسعد بن محمد بن الحسين الطوسي العطاردي المعروف بجفدة، من أهل نيسابور وأصله من طوس، كان فقهياً فاضلاً واعظاً فصيحاً أصولياً، سمع أبا بكر عبد الغفار الشيروي، وأبا الفتيان عمر بن عبد الكريم الرواس، ومحمد بن منصور السمعاني، والبغوي. روى عنه: أبو أحمد بن سكينة وأبو المجد القزويني، توفي سنة 571هـ. (الذهبي، 1984، ج. 20 ص ص. 539-540).

2 **أبو الفتوح محمد بن محمد بن علي الطائي الهمذاني:**

واعظ عالم بالحديث، سمع فند بن عبد الرحمن الشعراني، وإسماعيل الفرائضي، له الأربعون حديثاً الطائية، توفي سنة 555هـ. (الزركلي، 2002، ج. 7 ص. 24)

ثناء العلماء عليه: جاءت أقوال عديدة تثني على إمامنا البغوي رحمه الله، وتشهد على ورعه وتقواه ومن ذلك: ما جاء في طبقات الشافعية الكبرى: " كان إماماً جليلاً ورعاً زاهداً فقيهاً محدثاً جامعاً بين العلم والعمل سالكاً سبيل السلف له في الفقه اليد الباسطة ..." (السبكي، 1413 هـ، ج. 7 ص ص. 75-76)

وفي سير أعلام النبلاء: " الشيخ الإمام العلامة القدوة الحافظ شيخ الإسلام محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المفسر صاحب التصانيف، وكان البغوي يلقب بمحي السنة وركن الدين، وكان سيداً إماماً، عالماً علامةً، زاهداً قانعاً باليسير،بورك له في تصانيفه، ورزق فيها القبول التام، لحسن قصده، وصدق نيته وتنافس العلماء في تحصيلها، وله القدم الراسخ في التفسير، والباع المديد في الفقه ". (الذهبي، 1984، ج. 19 ص. 44)

مصنفاته: أثرى الإمام البغوي المكتبة الإسلامية بالعديد من المصنفات النافعة الحافلة في شتى أنواع العلوم والفنون، وقد نوّه العلماء بكتبه، ورفعوا شأنها، وفيما يأتي عناوين هذه الكتب مرتبة حسب موضوعاتها:

تفسير البغوي ((معالم التنزيل)) : وهو أشهر مصنفات البغوي، ألفه استجابة لبعض طلاب العلم الذين سألوه أن يصنف لهم كتاباً في تفسير كتاب الله تعالى، وكذلك أيضا اقتداؤه بالسلف الصالح الذين حرصوا على تدوين العلم خوفا من دروسه حتى يصل إلى الخلف فيعلموه ويعملوا به، ذكر ذلك في مقدمته أيضا.

(البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 46) وهو كتاب متوسط، نقل فيه عن مفسري الصحابة والتابعين ومن بعدهم، والكتاب مطبوع في خمسة أجزاء لدى دار إحياء التراث العربي- بيروت.

وله كتب في الحديث:

الأنوار في شمائل النبي المختار:ورتبه على واحد ومائة باب على طريقة المحدثين بالأسانيد. (الكتاني، 1986، ص. 111)

مصابيح السنة: وهو كتاب قسم فيه الأحاديث إلى صحاح وحسان، مريداً بالصحاح ما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، وبالحسان ما أخرجه أرباب السنن الأربعة مع الدرامي أو بعضهم، إلا أنه لم يعين فيه من أخرج كل حديث على انفراده، ولا الصحابي الذي رواه، ثم عين ذلك أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الخطيب العمري التبريزي في كتاب سماه مشكاة المصابيح. (الكتاني، 1986، ص. 179)

وكتبه في الفقه: التهذيب في الفقه. (السيوطي، 1396 ه، ص. 13)

مذهبه الفقهي: كان الإمام البغوي إماماً من أئمة المذهب الشافعي، مجتهداً وفقيهاً من فقهائه.

وإليك نموذج من تفسيره يدل على أنه كان يأخذ بالمذهب الشافعي: عند تفسيره ، في قوله تعالى: ﴿**وَإِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً**﴾ ، [النساء:101] ، ذكر أقوال العلماء في جواز إتمام الصلاة للمسافر في السفر، ثُمَّ رجَّح مذهب الشافعي بأَنَّ المسافر مُخَيَّرٌ، إِنْ شاء قصر، وإِنْ شاء أَتَمَّ، والقصر له أفضل، خلافاً لبعض العلماء الذين يقولون بوجوب القصر على المسافر، وأَنَّهُ لا يجوز له الإتمام، ثُمَّ ذكر أَنَّ ظاهر الآية يدل على ترجيح مذهب الشافعي؛ لأن لفظ لا جناح يستعمل في الرُّخص لا فيما يكون حتما. (البغوي، 1420 ه، ج. 2 ص. 274)

التعريف بتفسيره: ويسمى بـــ (معالم التنزيل) وبعد، فكتاب معالم التنزيل هو كتاب متوسط، نقل فيه مصنفه عن مفسري الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وهو من الكتب الجليلة التي حوت الصحيح من الأقوال، مجرد من الغموض والتكلف في توضيح النص القرآني، محلى بالأحاديث النبوية والآثار الغالب عليها الصحة كما جاء ذلك في مقدمته. (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 46)

وسبب تأليفه: هو إجابته لبعض طلاب العلم الذين سألوه أن يصنف لهم كتاباً في تفسير كتاب الله تعالى، وكذلك أيضا اقتداؤه بالسلف الصالح الذين حرصوا على تدوين العلم خوفا من دروسه حتى يصل إلى الخلف فيعلموه ويعملوا به، ذكر ذلك في مقدمته أيضا. (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 46)

المبحث الثاني: منهجه في تفسير آيات الأحكام

سيركز البحث هنا على منهج البغوي –رحمه الله– في تفسيره لآيات الأحكام خاصة، وقد اتضح من خلال استقراء آيات الأحكام أن منهجه فيها ما يلي:

1) اعتماده القراءات في التفسير:

أكثر الإمام البغوي من ذكره القراءات في تفسيره، وعدّها الفيصل في ترجيح المسألة الفقهية، فتجده يهتم بذكر أقوال القراء في الكلمة القرآنية، وتوجيه هذه القراءات في خدمة المسألة الفقهية، فيذكر الأول

القول الذي يرتئيه وما لا يراه يأتي بصيغة (قال بعضهم)، ومن الأمثلة على ذلك ما أورده في آية الوضوء عند الكلام على حكم غسل القدمين في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ...**﴾، [المائدة: 6]، فقال: "(وَأَرْجُلَكُمْ) قرأ نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص " وأرجلَكم " بنصب اللام ، وقرأ الآخرون " وأرجلِكم " بالخفض ، فمن قرأ " وأرجلَكم " بالنصب فيكون عطفا على قوله: " فاغسلوا وجوهكم وأيديكم" أي: واغسلوا أرجلكم، ومن قرأ بالخفض فقد ذهب قليل من أهل العلم إلى أنه يمسح على رجلين. (البغوي، 1420 ه، ج. 2 ص. 23)

2) ذكره لأسباب النزول:

ومما يهتم البغوي بذكره سبب نزول الآية، لأن السبب مما يُعين على فهم الآية والمراد منها، وكما يقول ابن تيمية: " ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. " (ابن تيمية، 1995، ج. 13 ص. 339)) ومن الأمثلة على ذلك ذكره لسبب نزول آية القصاص، قال تعالى: ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ...**﴾ ، [البقرة: 178] ، يقول البغوي في سبب نزولها: " قال الشعبي والكلبي وقتادة نزلت هذه الآية في حيين من أحياء العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل فكانت بينهما قتلى وجراحات لم يأخذها بعضهم من بعض حتى جاء الإسلام، قال مقاتل بن حبان كانت بين القريظة والنضير، وقال سعيد بن جبير كانت بين الأوس والخزرج. " (الواحدي، 1992، ص. 49) (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 207)

3) الجوانب اللغوية واستشهاده بالأشعار:

ومن منهج البغوي في تفسيره لآيات الأحكام ذكره الشواهد على بعض المسائل من أقوال العرب وأشعارهم، إذ يجعل لغة العرب هي الفيصل في الحكم، وذلك لعلمه أن القرآن نزل بلغة العرب وبما يعرفونه من ألفاظ، فهو يحاول أن يفسر الألفاظ القرآنية بصورة واضحة وميسرة فيبين معنى الكلمات بما قاله أئمة اللغة. ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تفسيره لمعنى الإثم في قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ...**﴾، [الأعراف: 33] ، فقال: " (وَالْإِثْمَ) أي ما يوجب الإثم يعني الذنب والمعصية تعميم بعد تخصيص: وقال الضحاك: الإثم الذنب الذي لا حدّ فيه، وقال الحسن: الإثم الخمر، قال الشاعر:
شربت الإثم حتى ضل عقلي ... كذلك الإثم يذهب بالعقول. " (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 189)

4) اهتمامه بالمسائل الأصولية:

إن المتأمل لتفسير البغوي يمكنه أن يدرك أنه –رحمه الله– فقيه أصولي يخرّج بعض المسائل الفقهية على المسائل الأصولية، وقد ورد ذلك في مواضع من تفسيره، مثال ذلك ما أورده في مسائل تتعلق بصلاة الجمعة، كالموضع والعدد والمسافة، فقال: "واختلف أهل العلم في موضع إقامة الجمعة ، وفي العدد الذي تنعقد به الجمعة ، وفي المسافة التي يجب أن يؤتى منها : أما الموضع : فذهب قوم إلى أن كل قرية اجتمع فيها أربعون رجلا من أهل الكمال ، بأن يكونوا أحرارا عاقلين بالغين مقيمين لا يظعنون عنها شتاء ولا صيفا إلا ظعن حاجة ، تجب عليهم إقامة الجمعة فيها . وهو قول عبيد الله بن عبد الله ، وعمر بن عبد العزيز وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق . وقالوا : لا تنعقد الجمعة بأقل من أربعين رجلا على هذه الصفة ، وشرط عمر بن

عبد العزيز مع عدد الأربعين أن يكون فيهم وال ، والوالي غير شرط عند الشافعي . وقال علي : لا جمعة إلا في مصر جامع وهو قول أصحاب الرأي. (البغوي، 1420 ه، ج. 5 ص. 88)

5) ذكره أصل الخلاف وسببه في المسألة الفقهية:

في بعض المواضع من تفسير البغوي الخاصة بآيات الأحكام يلاحظ أنه يذكر سبب النزاع في المسألة محل الخلاف، وهذا الأمر مهم جداً، فإذا علم الفقيه سبب الخلاف أمكنه التحقيق فيه والوصول إلى الرأي الأصوب. ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره في مسألة الحج وأنواعه من إفراد وتمتع وقران وأيهم الأفضل، ولماذا؟ فالشافعي يرى الإفراد أفضل، وغيره يرى التمتع أفضل، ومنهم من يرى أن القران أفضل، وجميعهم استدلوا لأقوالهم بأحاديث عن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سبب الخلاف، وهو الاختلاف في الأحاديث. وقال في استدلال الشافعي: "واختار الشافعي الإفراد لرواية جابر وعائشة وابن عمر ، وقدمها على رواية غيرهم لتقدم صحبة جابر النبي صلى الله عليه وسلم وحسن سياقه لابتداء قصة حجة الوداع وآخرها ولفضل حفظ عائشة رضي الله عنها وقرب ابن عمر من النبي صلى الله عليه وسلم. (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص ص. 243-245)

6) ذكره للمعنى اللغوي والاصطلاحي للكلمة:

وهذا المنهج واضح في تفسير البغوي، إذ يعمد –رحمه الله– إلى البيان اللغوي والاصطلاحي للكلمة محل الدراسة وهذا مما زاد التفسير قيمة وأهمية لدى الدارس، ومن الأمثلة على ذلك ما نقله من بيان معنى **لفظة الحج لغة** وشرعاً في تفسير قوله تعالى: ﴿**فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما..**﴾ ، [البقرة: 158] ، فقال: " فالحج في اللغة: القصد، والعمرة: الزيارة، وفي الحج والعمرة المشروعين قصد وزيارة. " (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 191) وفي مثال آخر يقول في تعريف الربا من قوله تعالى: ﴿**قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا..**﴾ ، [البقرة: 275] ، " الربا في اللغة الزيادة قال الله تعالى: " وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس " أي ليكثر " فلا يربو عند الله "، وطلب الزيادة بطريق التجارة غير حرام في الجملة إنما المحرم زيادة على صفة مخصوصة في مال مخصوص بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ." (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 383)

7) ذكره للناسخ والمنسوخ في آيات الأحكام:

كلنا يعلم مدى أهمية علم النسخ وهو كما ذكره قتادة السدوسي " رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر. " (السدوسي 1998، ص. 6) ودوره في خدمة التفسير والفقه، إذ هو أداة طيّعة في يد الفقيه والأصولي، صوناً للأحكام الفقهية وحفظاً للأدلة الشرعية، وهذه الحقيقة أدركها الإمام البغوي لذلك تعقب النسخ وأكثر من ذكره في تفسيره، من ذلك ما جاء في نكاح الزانية من قوله تعالى: ﴿**الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**﴾، [النور: 3] ، يقول البغوي: " اختلف أهل العلم في معنى الآية وحكمها" فقوم قالوا بحرمة نكاح المؤمن بالزانية، وأورد حديثا في ذلك، إلى أن قال: " قال سعيد بن المسيب وجماعة : إن حكم الآية منسوخ ، فكان نكاح الزانية حراما بهذه الآية فنسخها قوله تعالى﴿**وأنكحوا الأيامى منكم**﴾، [النور: 24] ، فدخلت الزانية في أيامى المسلمين." (البغوي، 1420 ه، ج. 3 ص ص. 380-381).

8) اعتماده أقوال السلف في تفسير آيات الأحكام:

اعتمد البغوي (1420 ه) في تفسيره على أقوال السلف من الصحابة والتابعين، وذكر الأقوال الموقوفة عليهم، ويأتي ابن عباس في مقدمة الصحابة الذين اعتمد البغوي أقوالهم، فعند تفسير قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ..**﴾ ، [البقرة: 185] ، ينقل اختلاف العلماء في حكم الصوم في السفر، " وأما السفر فالفطر فيه مباح والصوم جائز عند عامة أهل العلم إلا ما روي عن ابن عباس وأبي هريرة وعروة بن الزبير وعلي بن الحسين أنهم قالوا لا يجوز الصوم في السفر ومن صام فعليه القضاء واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم " : ليس من البر الصوم في السفر " وذلك عند الآخرين في حق من يجهده الصوم فالأولى له أن يفطر. " (البغوي، 1420 ه، ج. 1 ص. 218).

9) جوابه عن الإشكال:

والمُشْكِلُ: "هو الوهم بوجود تعارض في الآية والعمل على رفعه" (ابن قتيبة، د. ت. ص. 68) ومن عادة الإمام في تفسيره إذا بدا له إشكال في مكان ما أورد هذا الإشكال بقوله: (فإن قيل) أو (قالوا هذا) ثم يجيب عن عنه بقوله: (قلنا)، فمثلاً عند تفسير قوله تعالى: ﴿**وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ**﴾، [النور:4] يقول: "وعامة العلماء على أنه لا يسقط بالتوبة إلا أن يعفوا عنه المقذوف فيسقط، كالقصاص يسقط بالعفو، ولا يسقط بالتوبة. فإن قيل: إذا قبلتم شهادته بعد التوبة فما معنى قوله (أبدا)؟ قيل: معناه لا تقبل شهادته أبدا ما دام مصرا على قذفه ؛ لأن أبد كل إنسان مدته على ما يليق بحاله . كما يقال : لا تقبل شهادة الكافر أبدا: يراد ما دام كافرا." (البغوي، 1420 ه، ج. 3 ص. 382)

الخاتمة والنتائج:

جاءت الدراسة والبحث بنتائج وهي:

1 عاش الإمام البغوي في فترة ذهبية ازدهر فيها التعليم واتسعت دائرة التأليف والتصنيف، مع الاحتفاظ بطريقة السلف من إسناد الأقوال والمرويات.

2 أن الإمام البغوي من علماء المذهب الشافعي المحققين للمذهب، فهو صاحب علم غزير وتحقيق دقيق، كما وله دراية واسعة بأقوال غيره من أئمة المذاهب الأخرى، ولم يكن يتعصب لمذهبه إنما كان منصفاً في ذكر الأقوال الأخرى.

3 يعمد الإمام البغوي في ترجيح المسألة بما يعضدها من أسباب النزول إن وجدت، أو القراءات، أو الاستشهاد بأقوال العرب.

وقد خلف الإمام البغوي لمن بعده آثاراً علمية نافعة في شتى العلوم الدينية، وخاصة في علم الفقه.

المصادر والمراجع:

ابن تيمية، أحمد. (1995). *مجموع الفتاوى لابن تيمية* (ط. 1). المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن قتيبة ، عبد الله. (د. ت.). *تأويل مشكل القرآن* (ط. 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

البغوي ، محمد (1420 ه). *معالم التنزيل في تفسير القرآن* (ط. 1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الذهبي، محمد (1984). *سير أعلام النبلاء* (ط 1) . بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزركلي، خير الدين (2002). *الأعلام* (ط. 15). بيروت: دار العلم للملايين.

السبكي، عبد الوهاب (1413 ه). *طبقات الشافعية الكبرى* (ط. 2). هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

السدوسي، قتادة (1998). *الناسخ والمنسوخ* (ط. 3). بغداد: مؤسسة الرسالة.

السمعاني، عبد الكريم (1962). *الأنساب* (ط. 1). حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية.

السيوطي، عبد الرحمن (1396 ه). *طبقات المفسرين العشرين* (ط. 1). القاهرة: مكتبة وهبة.

الكتاني، محمد (1986). *الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة* (ط. 4). بيروت: دار البشائر الإسلامية.

الواحدي ، علي (1992). *أسباب نزول القرآن* (ط. 2). الدمام: دار الإصلاح.